[318] [2239] 4 - محمد بن علي بن الحسين قال: قال النبي (صلى ا عليه وآله): من جامع امرأته وهي حائض فخرج الولد مجذوما أو أبرص فلا يلومن إلا نفسه. [2240] 5 - قال: وقال الصادق (عليه السلام): لا يبغضنا إلا من خبث ولادته، أو حملت به امه في حيضها (1). [2241] 6 - وبإسناده عن حماد بن عمرو وأنس بن محمد، عن أبيه، عن الصادق، عن آبائه (عليهم السلام) - في وصية النبي (صلى ا عليه وآله وسلم) لعلي (عليه السلام) - قال: وكره أن يغشى الرجل امرأته وهي حايض، فإن فعل فخرج الولد مجذوما أو أبرص (1) يلومن إلا نفسه. وفي العلل بإسناده المشار إليه مثله (2). أقول: المراد بالكراهة التحريم لما مضى (3) ويأتي (4). [2242] 7 - وعن محمد بن الحسن، عن الصفار، عن أحمد بن الحسين بن سعيد، عن علي بن الحكم، عن المفضل بن صالح، عن جابر الجعفي، عن إبراهيم القرشي، قال: كنا عند ام سلمة فقالت سمعت رسول ا (صلى ا

_____ 4 - الفقيه 1: 53 / 201. 5 - الفقيه 1: 53 / 203. (1) في نسخة: طمثها. (هامش المخطوط). 6 - الفقيه 1: 258 / 823. (1) في نسخة: مجنونت أو به برص. (هامش المخطوط)، وفي المصدر: مجذوما أو به برص. (2) علل الشرائع 2: 514 / 3 الباب 289. (3) مضى في الحديثين 1، 2، من هذا الباب. (4) يأتي في الحديثين 11، 12 من هذا الباب. 7 - علل الشرائع 1: 143 / 6. (*)

_____